

مبادرة الجمعيات ضد التعديل الحكومي للمادتين 3 و 7 من قانون المسطرة الجنائية

بيان الاحتفال باليوم العالمي لمحاربة الفساد

وشجب تفعيل المادتين 3 و 7 من قانون المسطرة الجنائية

تخلد مختلف شعوب الكون اليوم العالمي لمكافحة الفساد كل تاسع 09 ديسمبر بالموازاة مع اليوم العالمي لحقوق الإنسان يوم العاشر 10 منه. يصادف هذان اليومان في المغرب انتشاء الأغليبة الحكومية بدخول القانون 03.23 المتعلق بالمسطرة الجنائية حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الثامن من ديسمبر 2025 الذي يحمي الفساد عبر المادتين 3 و 7 التي تمنع المواطنات والمواطنين وهيئات المجتمع المدني من النظم المتعلقة بحماية المال العام ضد الفساد.

بل الأدهى من ذلك، تكمل المادة 3 حتى السلطة القضائية. فبموجب المادة 3 لا يجوز مباشرة أي تحقيق أو رفع دعوى عمومية إلا بأمر صريح من الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض بصفته رئيسا للنيابة العامة، صادر بعد الإحالة عن المجلس الأعلى للحسابات، أو بناء على طلب الجهات الإدارية المخولة أو من الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها. وبذلك تفقد هيئات المجتمع المدني بمختلف مكوناتها، المبادرة إلى طلب تحريك التحقيقات والمتابعتين القضائيتين. كما تفقد النيابة العامة على كافة مستوياتها المبادرة في مباشرة التحقيقات واللاحقات القضائية ضد مرتكبي جرائم المال العام. كما يُحرم الضحايا ذوي الصلة من إمكانية رفع دعوى مدنية. إن مبادرات التبليغ المواطن، مثل الالتزام الذي تفرضه المادة 42 من قانون المسطرة الجنائية على الموظفين العموميين بالإبلاغ عن الجرائم التي يعاينونها أثناء ممارسة وظائفهم، كلها أمور تصبح عديمة الفعالية. وما لم تكن حالة ثليس، فإن هذا الإجراء يمنح لمرتكبي هذه الجرائم حصانة قضائية لا يمكن رفعها إلا بارادة السلطات العمومية المعينة بشكل تقبيدي.

فبعوض أن تنص المادة 3 على أن تشمل قانونية ضد الفساد تشمل قانونية ضد الفساد بإصدار منظومة قانونية ضد الفساد غير المشرع وتقتضي تضارب المصالح كما ينص على ذلك دستور 2011 ومراجعة قانون التصریح بالمتلكات وقانون حماية المبلغين عن الفساد وقانون الوصول للمعلومة وخاصة تعديل هذه القوانين، تتمادى الأغليبة الحكومية في تمرير هذين المادتين رغم الرأي المخالف لثلاثة هيئات دستورية، الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبنياني والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، ورغم مرافعة النسيج الجمعوي المغربي المهتم بالشفافية وحماية المال العام، في خرق صارخ لدستور 2011 وللاتفاقية الدولية لمحاربة الفساد حيث أسرعت السلطة التنفيذية بنشر القانون ليصير نافذا ابتداء من 8 ديسمبر 2025 خوفا من إلغائه حين عرضه على المحكمة الدستورية من قبل من يخول لهم القانون التراجع بعدم دستورية القوانين.

لكل هذه الاعتبارات فلن يفاجأ الرأي العام الوطني في السنوات المقبلة بمزيد من غرق البلد في مستنقع الفساد الذي أصبح نسقياً منذ سنين إذ اسجل لمغرب أفضل ترتيب له سنة 2018 بالمرتبة 73 والنقطة 43. ومنذ ذلك الحين، استمر في التراجع ترتيباً ودرجة ليستقر في المركز 99 في التصنيف العالمي لسنة 2024 من بين 180 دولة فاقداً 5 درجات و26 مرتبة مقارنة بسنة 2018.

إننا في الجمعيات المكونة للمبادرة ضد التعديل الحكومي للمادتين 3 و 7 من قانون المسطرة الجنائية، إذ نندد بهذا الانحراف التشريعي، سنستمر في العمل المشترك إلى جانب كافة الهيئات الحقوقية والسياسية والنقابية والمهنية لفضح هذه المؤامرة المحبوبة إلى حين إسقاط هذا التطاول على الحقوق الأساسية للمواطنين وللقضاء ومن أجل صيانة صورة المغرب في المحافل الأقليمية الدولية.

**في 9 ديسمبر 2025
مبادرة الجمعيات ضد التعديل الحكومي للمادتين 3 و 7 من قانون المسطرة الجنائية**